

او اتفئهما افطرنا وفضا لاغيث والشيخ الذي لا يقدر  
على الصوم يبطر ويطعم ومن حن الشهر كله فلا  
وضاء عليه وان اقا فعضه فضي ما فاته وان اعصي  
عليه رمضان كله وضاه ولكن من صوم النفل الشروع  
اداء ووضاه واد اظهرت الحايض او قدمه المتأخر اذ  
بلغ الصبح او اشكر الكافر في بعض النهار امسك بقية  
وقضاء رمضان ان شاء نافع وان شاء لم يرض فان جاء  
رمضان آخر صامه ثم قضى الاول لاغيث ومن نذر صوم  
يومي العبد واثام الشرب في الزينة ويططر ويبيض  
ولو صامها اجزاة والله اعلم ع د

**باب الاعتكاف**  
وهو سنة مؤكدة ولا يجوز اقل من يوم وهو اللبث  
في مسجد جماعه مع الصوم واليبس والمسزاه تعكف

في بيها

في بيها ولا يخبر الا حاجه الاثنان والجمعه فان  
خرج لعين عذير ساعة فشد ويكون له الصمت ولا  
يتكلم الا بخبر وخبر عليه الوط ود واجبه د  
فان جامع بيلا اذها اعايد الا ناسيا بطل ومن اوجب  
على نفسه اعتكاف ايام لزمته بيا ليعا شايعة وان  
نوى الايام خاصة صدف ويلزم بالشروع والله اعلم

**كتاب الحج**

وهو فبضه العسير على كل سنه حرم اقبل بالصحح  
قاد ر على الزاد والراحه ونفقه كما يابيه واثابه فاضلا  
عن حواجيه الاصيليه ونفقه عياله الى حين عودوه  
ويكون الطريق ايضا ولا تخ المسزاه الا بزوج او محرم  
اذا كان شعرا ونفقه المحرم عليها ونفقه معه حجه  
الاسلام بعين اذن زوجها ووقته شقالت